

أحكام القرآن

. @ 546 @

فإن قيل هل من بر الرجل بوالده المشرك ألا يقتله .

قلنا من بره بنفسه أن يتولى قتله قال عبد ا بن عبد ا بن أبي بن سلول مستأذنا في قتل أبيه رسول ا صلى ا عليه وسلم إن أذنت لي في قتله قتلته وهكذا فعل عمر بن الخطاب رضي ا عنه .

وللرحم حق ولكن لما جاء حق ا تعالى بطل حق الرحم \$ المسألة الرابعة والخامسة اليتامى والمساكين \$.

وقد تقدمتا \$ المسألة السادسة قوله تعالى (! . \$) !

حرمة الجار عظيمة في الجاهلية والإسلام معقولة مشروعة مروءة وديانة قال النبي صلى ا عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه .

وقال من كان يؤمن با واليوم الآخر فليكرم جاره .

والجيران ثلاثة جار له حق واحد وهو المشرك وجار له حقان الجار المسلم وجار له ثلاثة حقوق الجار المسلم له الرحم